



قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
رقم 07/0041 بتاريخ 23 يناير 2025

بشأن فتح الترشيحات لشغل منصب مدير(ة) الاستراتيجيات والنظم المعلوماتية
بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛

بناء على الدستور ولا سيما الفصلان 49 و92 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من
شعبان 1433 (17 يوليو 2012) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49
و92 من الدستور كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد
اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق
أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب
العليا التي يتم التداول في شأن التعيين بمجلس الحكومة، ولا سيما المادة 3 منه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم
3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي
الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433
(11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق
بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين بمجلس الحكومة؛
وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة 1

تفتح، بموجب هذا القرار، الترشيحات لشغل منصب مدير(ة) الاستراتيجيات والنظم المعلوماتية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

المادة 2

تفتح الترشيحات في وجه المترشحين والمترشحات لشغل منصب مدير(ة) الاستراتيجيات والنظم المعلوماتية المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل؛
- أن يكون مرتبًا، على الأقل، في إطار مهندس رئيس أو متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل أو أعلى بالنسبة للموظفين؛
- أن يكون متوفرًا على تجربة لا تقل مدتها عن 5 سنوات بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يكون متوفرًا على تجربة مهمة في مجال إعداد الاستراتيجيات ومخططات العمل وتتبع تنزيلها؛
- أن يكون قد سبق وأن شغل لمدة لا تقل عن 3 سنوات، منصب مسؤولية رئيس قسم أو ما يعادله بالنسبة للموظفين، أو منصب مسؤولية مماثل بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يتوفر على تجربة مهنية ومؤهلات وخبرة كافية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير(ة) الاستراتيجيات والنظم المعلوماتية؛
- أن يكون ملماً باستراتيجية ومهام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛
- أن يكون متمكنًا من لغتين أجنبيتين على الأقل الفرنسية والانجليزية أو الإسبانية.

المادة 3

تحدد مهام مدير الاستراتيجيات والنظم المعلوماتية طبقا للمادة 7 من المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.

المادة 4

يتكون ملف الترشيح من:

- السيرة الذاتية المفصلة للمترشحة أو المترشح؛
- المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه مرفقا بصورة فوتوغرافية حديثة للمترشحة أو المترشح؛
- الوثائق التي تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛

- المشروع المقترح المتضمن لتصورات المترشحة أو المترشح الشخصية لتطوير المديرية، وسبل الرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد والاختصاصات المسندة للمديرية المعنية بالترشيح.

المادة 5

يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة (www.enssup.gov.ma)، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 7 أدناه. يودع ملف الترشيح الذي يتضمن جميع الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، مقابل وصل بالاستلام، في خمسة (05) نظائر إضافة إلى نسختين على دعامين إلكترونيين (02 USB)، بالمكتب رقم 17 لدى مصالح الإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، الكائن بزنقة إدريس الأكبر، حسان، الرباط، خلال التوقيت المعمول به داخل الإدارات العمومية، من **03 فبراير 2025** إلى **14 فبراير 2025** (مع إدخال الغائتين)، ولا يقبل أي ملف ترشيح يرد خارج هذا الأجل.

المادة 6

تحدث بمقرر لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار لجنة لدراسة وترتيب الترشيحات، تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) الموماً إليه أعلاه.

المادة 7

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة (www.cg.gov.ma)، والموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (www.enssup.gov.ma)، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).

23 يناير 2025 وحرر بالرباط، في

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والابتكار
عن الخمين المداوي